

54601 - حكم الإكثار من القسم بالطلاق في النفس دون التلفظ

بذلك - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اخونا له قضية يقول فيها يجري اليمين على لسانه دائمًا على أبسط الأشياء في حياتي اليومية وكثيرًا ما حاولت التخلص من هذه العادة ولكن دون جدوى. لا ادرى ولا اعلم حتى انطق باليمين. فما - [00:00:00](#)

هو رأي الشرع في هذه المشكلة مع ملاحظة الآتي أولاً. انطقو باليمين سراً أي بيني وبيني نفسي ليس بنية في باليمين الطلاق لا تتحرك به شفتاي أي في سري فقط لا يسمعه أحد مني أبداً. فعل - [00:00:19](#)

الطلاق في هذه الحالات جزاك الله خيراً ووفقكم لصالح الإسلام والمسلمين بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. أما بعد - [00:00:39](#)

فإن كان الطلاق الذي وقع في نفسك تكلمت به ونطقت به له حكمه إن كنت طلقت أمرأتك طلقة واحدة ولا حكمها إن تقول هي طلاق أو امرأتي طلاق أو فلان من فلان طلاق - [00:00:57](#)

هذا يقع وهكذا إذا كنت طالب ثم طلاق يقع أما إن كنت تحدث به في نفسك ولا اتكلم بشيء إنما هو حديث النفس خاطر القلب ولم تلفظ بشيء فإن هذا لا يقع - [00:01:20](#)

لقول النبي عليه الصلاة والسلام إن الله تجاوز عن أمتي ما حدث به موسى ما لم تعمل أو تكلم الخواطر القلبية والاحاديث النفسية لا يقع بها شيء. وإنما يقع بما يصدر - [00:01:39](#)

لفظاً من لسانك وانت قاصد له هذا هو الذي يقع مثل ما انت طالق هي طلاق رأى في طالب فلان طلاق أما ما يقع في نفسك تكلم به ولم - [00:01:54](#)

يحصل بذلك تلفظ فإن هذا معاليه النفس والله قد فعل سبحانه - [00:02:11](#)